

جَهِتْ بِذَانِ الْجَوْبِ لِلْفَوْزِ عَلَيْهِ ، مِنَ الْقَبْرِ حَتَّى أَضْحَى لِي رِيسَا ،
وَأَرَهَيْتُ أَوْلَى الْقَوْمِ حَتَّى كَادَتْ يَوْمَ الْوَرْدِ هِيَ أَحْرَسَا ،
بَطْرِدُ لَدَيْ جِجَاجِ كَعُوبِهِ ، وَذِي لَوْنٍ غَضِبَ بَعْدَ الْفَلَا ،
وَبَيْضًا مِنْ نَسِجِ رِزَاوِيهِ ، حَتَّى هَضَبُوا الْبَقَا الْمَدْرَسَا ،
وَجَرِيئَةً مَسْرُوحَةً وَسَلَاجِمَهُ ، خِفَانِ نَرَى عَنْ حَرِّهَا السَّمَّ نَالِسَا ،
فَأَزَلَتْ حَتَّى حَقَّقَ لَيْلٍ عَمَلَهُ ، أَلْبَانِ عَقِي فَارِسَاتِمَ فَارِسَا ،
وَلَوْ جِدَّ الْفَوْزُ الْكَلَامَ أَحَاهُمُ السَّعِيدُ السَّلَاحَ عَنْهُمْ أَنْ يَارِسَا ،

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَبَّرِ الضَّبِّيُّ

بِحُجْرَيْنِ نَعَانِ عَوْقَاتٍ سَتَيْنَا ، ابْنَا لَهْ الْكُفْرَ لِمَا شَأْنُ لَيْلِنَا ،
حَتَّى أَقَى عِلْمَ الْبُهْنِ بِرَاعِيهِ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِالْقَانِ مَا جُمِعْنَا ،
حَتَّى أَنْهَمُوا طِبَاةَ الْخَوْفِ طَاهِرًا ، مَا لَمْ تَسْرِ قَبْلَهُمْ عَادُودًا أَيْرَا ،

وَقَالَ عَامِرُ بْنُ سَعِيدِ الضَّبِّيُّ

الْأَحَلَّتْ هَيْدَةً بَطْنِ قَيْسٍ ، بِأَقْرَابِ الْمَضَامِي وَالْعَبُورَا ،
فَأَيْدِيكَ فَوَدَّيْتُ لَنْ تَرِيَهُ ، أَلْفَ الْقَوْمِ حَتَّى بِالْقَلْبِنَا ،
يَذِي قَوْعِينَ يَوْمَ رَجِي حَتْبِهِ ، يُوجِعُ عَلَيْنَا حَتَّى مَوَا ،

لَمَّا

كَفَاكَ النَّايَ يَمِينُ لَوْ تَرِيَهُ ، وَرَحِمْتَ الْعَوَاقِبَ لِلنَّبِيَا ،
وَقَالَ أَبُو ثَمَامَةَ بْنُ غَابِرِ الضَّبِّيُّ
رَدَدْتُ لَصْبَةً لَمَوَاهِمَا ، وَكَادَتْ بِلَادَهُمْ تَسْتَلِبُ ،
بِكَيْ تَلِيحِي وَأَلْبَعَايِهِ ، وَيَا لِكُورِ أَرْكَمِهِ وَالْفَسْتُ ،
أَخَاصِمَهُمْ مَرَّةً قَائِمَا ، وَأَحْتَمِلُ إِذَا مَا جَوَّالُ الدَّبْرِ ،
وَأَنْ سَيَطُورُ رَيْلٍ عَرَضَاجِي ، تَعَقَّبَتْ آخِرُهُ أَمْعَقُ ،
أَوْ مِنْ السَّرِّ فِي رَحْوِي ، فَيَلْفُ الْفَارَ إِذَا مَا أَقْرَبُ ،

وَقَالَ أَبُو ثَمَامَةَ أَيْضًا

قَلْتُ لِحُرِّ بْنِ مَاءِ التَّمِينَا ، سَكَبَ لَا يَفْطُرُكَ الْبَحَامُ ،
أَنْسَأُ لِي السُّوْبَةَ وَصَطْرِي ، أَلَا رَأَيْتَ السُّوْبَةَ أَرَضَامَا ،
فَمَا رَكَ عَيْدُ بَيْتِكَ لَمْ طَيِّبِي ، وَجَارِي عَيْدِي نَبِيَّ لِحَمَامَا ،

وَقَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ

أَبْلَغَ بَحْرِ الْجَارِيَةِ الْمَجْرَعِمْ ، وَالْبَهْرَ حَيْثُ بَعْدَ الْكَمَةِ لَمَّا ،
أَنَا نَرَكُنَا فَلَمْ نَأْخُذْ بِهِ بَدَلًا ، عِزًّا عَزَّ بِلَا عَامَا وَرَحْمَلَا ،
فَدَلْتُ أَخَذَ حَتَّى عَمَّ مَجْتَمِعُ ، وَسَطَ الرِّبَابِ إِذَا الْوَادِي يَنْفَعُ ،